

الدَّفَاعُ عَنِ الْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ،
وَمَنْزِلَةُ الْمَسَاجِدِ،
وَوُجُوبُ حِمَايَتِهَا فِي الْإِسْلَامِ

جمعٌ وترتيبٌ

مِنْ خُطْبٍ وَمُحَاضَرَاتِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ:

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَلَّانَ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونَنَّ إِلَّا وَآنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

الْحُبُّ الْفِطْرِيُّ لِلْأُوطَانِ

فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذَاكِرًا الْأُوطَانَ وَمَوَاقِعَهَا فِي الْقُلُوبِ: ﴿وَلَوْ أَنَا كُنْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦].

فَسَوَّى بَيْنَ قَتْلِ أَنْفُسِهِمْ وَالخُرُوجِ مِنْ دِيَارِهِمْ، وَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ كَتَبَ عَلَى عِبَادِهِ الْأَوَامِرَ الشَّاقَّةَ عَلَى النُّفُوسِ مِنْ قَتْلِ النُّفُوسِ، وَالخُرُوجِ مِنَ الدِّيَارِ لَمْ يَفْعَلْهُ إِلَّا الْقَلِيلُ مِنْهُمْ وَالنَّادِرُ.

وَنَسَبَ اللَّهُ الدِّيَارَ إِلَى مُلَّاكِيهَا: قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بغيرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ [الحج: ٤٠].

وَلَوْ قَنَّعَ النَّاسُ بِأَرْزَاقِهِمْ قَنَاعَتَهُمْ بِأُوطَانِهِمْ، مَا اشْتَكَى عَبْدُ الرَّزْقِ؛ فَإِنَّ النَّاسَ بِأُوطَانِهِمْ أَقْنَعُ مِنْهُمْ بِأَرْزَاقِهِمْ.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بِنَ رَيْبَعَةَ، وَعُتْبَةَ بِنَ رَيْبَعَةَ، وَأُمَيَّةَ بِنَ خَلْفٍ؛ كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ دِيَارِنَا».

فَدَعَا ﷺ أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنَ رَحْمَتِهِ مَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ أَرْضِهِ، وَأَنْ يُبْعِدَ اللَّهُ مَنْ أَبْعَدَهُ عَنْ وَطْنِهِ.



ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ» (١).

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِمَكَّةَ يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَيَّ ﷻ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ». وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَعِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ: «وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَيَّ». صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ (٢). (*)



-
- (١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ١٨٨٩)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ١٣٧٦).
 (٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ» (رَقْم ٣٩٢٥)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (رَقْم ٣١٠٨)،
 وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْمَشْكَاةِ» (٢/ رَقْم ٢٧٢٥).
 (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابٍ: «حُبُّ الْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ مِنَ الْإِيمَانِ» - طَبْعَةُ دَارِ الْفُرْقَانِ
 الْمِصْرِيَّةِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ٢٠٠٨م، بِاخْتِصَارٍ.



وَطَنَنَا إِسْلَامِيٌّ،
وَحُبُّهُ وَالِدَفَاعُ عَنْهُ وَاجِبٌ شَرْعِيٌّ

لَقَدْ عَرَفَ الشَّيْخُ الصَّالِحُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ رَحِمَهُ اللهُ دَارَ الْإِسْلَامِ فِي مَعْرِضِ
تَعْرِيفِهِ لِدَارِ الشُّرْكِ فَقَالَ: «بَلَدُ الشُّرْكِ هُوَ: الَّذِي تُقَامُ فِيهِ شَعَائِرُ الْكُفْرِ وَلَا تُقَامُ
فِيهِ شَعَائِرُ الْإِسْلَامِ كَالْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ جَمَاعَةً، وَالْأَعْيَادِ وَالْجُمُعَةِ عَلَى وَجْهِ عَامٍّ
شَامِلٍ، وَإِنَّمَا قُلْنَا عَلَى وَجْهِ عَامٍّ شَامِلٍ؛ لِيُخْرَجَ مَا تُقَامُ فِيهِ هَذِهِ الشَّعَائِرُ - يَعْنِي
الْأَذَانُ وَالصَّلَاةَ جَمَاعَةً، وَالْأَعْيَادَ وَالْجُمُعَةَ - عَلَى وَجْهِ مَحْضُورٍ؛ كِبَلَادِ الْكُفَّارِ
الَّتِي فِيهَا أَقَلِّيَّاتٌ مُسْلِمَةٌ فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ بِلَادَ إِسْلَامٍ بِمَا تُقِيمُهُ الْأَقَلِّيَّاتُ الْمُسْلِمَةُ
فِيهَا مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ، أَمَّا بِلَادُ الْإِسْلَامِ فَهِيَ الْبِلَادُ الَّتِي تُقَامُ فِيهَا هَذِهِ الشَّعَائِرُ
عَلَى وَجْهِ عَامٍّ شَامِلٍ» (١).

فِبِلَادِنَا بِلَادُ إِسْلَامِيَّةٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «الْأَمْرُ كَمَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي بَعْضِ فُصُولِ
فُتَاوِيهِ (٢): أَنَّ الْأَرْضَ لَيْسَتْ بِالْجُدْرَانِ، وَإِنَّمَا هِيَ بِالسُّكَّانِ، فَإِذَا كَانَ الْغَالِبُ

(١) «شَرْحُ ثَلَاثَةِ أَصُولٍ - مَجْمُوعُ فُتَاوَى وَرَسَائِلِ الْعُثَيْمِينِ» (٦ / ١٣٠) و (٢٥ / ٣٩١).

(٢) «مَجْمُوعُ الْفُتَاوَى» (١٨ / ٢٨٢) و (٢٧ / ١٤٣).

عَلَى سُكَّانِ الْبَلَدِ وَنِظَامِهِمُ الْإِسْلَامَ فَهِيَ دَارُ إِسْلَامٍ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ يُحْكَمُونَ بِنِظَامٍ لَيْسَ إِسْلَامِيًّا صِرْفًا أَوْ مَحْضًا»^(١).

وَمَا دَامَتْ بِلَادُنَا إِسْلَامِيَّةً فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَسْعَى لِاسْتِقْرَارِهَا، وَاكْتِمَالِ أَمْنِهَا، وَيَجِبُ حِيَاطَتُهَا بِالرُّعَايَةِ، وَالْحِفَاطِ وَالْبَدَلِ.

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ - كَمَا فِي شَرْحِهِ عَلَى «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ»^(٢):-
«حُبُّ الْوَطَنِ: إِنْ كَانَ إِسْلَامِيًّا فَهَذَا تُحِبُّهُ؛ لِأَنَّهُ إِسْلَامِيٌّ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ وَطَنِكَ الَّذِي هُوَ مَسْقُطُ رَأْسِكَ، وَالْوَطَنِ الْبَعِيدِ عَنِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، كُلِّهَا أَوْطَانٌ إِسْلَامِيَّةٌ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَحْمِيَهَا».

الْوَطَنُ إِنْ كَانَ إِسْلَامِيًّا يَجِبُ أَنْ يُحَبَّ، وَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُشَجَّعَ عَلَى الْخَيْرِ فِي وَطَنِهِ، وَعَلَى بَقَائِهِ إِسْلَامِيًّا، وَأَنْ يُسْعَى لِاسْتِقْرَارِ أَوْضَاعِهِ وَأَهْلِهِ، وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ الْمُسْلِمِينَ.

وَمِنْ لَوَازِمِ الْحُبِّ الشَّرْعِيِّ لِلْأَوْطَانِ الْمُسْلِمَةِ أَيُّضًا: أَنْ يُحَافَظَ عَلَى أَمْنِهَا وَاسْتِقْرَارِهَا، وَأَنْ تُجَنَّبَ الْأَسْبَابُ الْمُفْضِيَّةُ إِلَى الْفَوْضَى وَالِاضْطِرَابِ وَالْفَسَادِ؛ فَالْأَمْنُ فِي الْأَوْطَانِ مِنْ أَعْظَمِ مَنَنِ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ عَلَى الْإِنْسَانِ.

(١) «سِلْسِلَةُ الْهُدَى وَالنُّورِ» شَرِيْطُ رَقْمِ ٢٤٧، مِنْ تَسْجِيْلَاتِ مَكْتَبَةِ طَيْبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِعَجْمَانَ الْإِمَارَاتِ.

(٢) «شَرْحُ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (١ / ٦٦).

فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَ قَدْرَ بَلَدِهِ الْإِسْلَامِيِّ، وَأَنْ يُدَافِعَ عَنْهُ، وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَحْصِيلِ اسْتِقْرَارِهِ وَأَمْنِهِ، وَبُعْدِهِ وَإِبْعَادِهِ عَنِ الْفَوْضَى، وَعَنْ الْإِضْطِرَابِ، وَعَنْ وُقُوعِ الْمَشَاغِبَاتِ.

عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُحِبَّ بَلَدَهُ الْإِسْلَامِيَّ، وَأَنْ يُدَافِعَ عَنْهُ، وَأَنْ يَمُوتَ دُونَهُ؛ فَإِنَّ مَنْ مَاتَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْأَرْضُ مَالٌ، فَمَنْ مَاتَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمِصْرُ الَّتِي لَا يَعْرِفُ أَبْنَاؤُهَا قِيَمَتَهَا؛ يَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَيْهَا، وَأَنْ يُحَافِظَ عَلَيْهَا وَحَدَّتِهَا، وَأَنْ تُجَنَّبَ الْفَوْضَى وَالْإِضْطِرَابِ، وَأَنْ تُنْعَمَ بِالْأَمْنِ وَالْأَمَانِ وَالِاسْتِقْرَارِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مِصْرُ بَيْنَ مَطَامِعِ الْأَعْدَاءِ وَجُحُودِ الْأَبْنَاءِ» - خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ١٦ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ / ٣-٧-٢٠١٥ م، بِاخْتِصَارٍ.

حُبُّ الْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ مِنْ تَقْوَى اللَّهِ ﷻ

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ شَاكِرٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- (١): «إِيَّاكَ أَنْ تَظُنَّ أَنَّ تَقْوَى اللَّهِ هِيَ الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَنَحْوُهُمَا مِنَ الْعِبَادَاتِ فَقَطْ، إِنَّ تَقْوَى اللَّهِ تَدْخُلُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَاتَّقِ اللَّهَ فِي عِبَادَةِ مَوْلَاكَ، لَا تَفَرِّطْ فِيهَا، وَاتَّقِ اللَّهَ فِي إِخْوَانِكَ لَا تُؤْذِ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَاتَّقِ اللَّهَ فِي بَلَدِكَ، لَا تَخُنْهُ وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْهِ عَدُوًّا، وَاتَّقِ اللَّهَ فِي نَفْسِكَ وَلَا تُهْمَلْ فِي صِحَّتِكَ، وَلَا تَتَخَلَّقْ بِسَوَى الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ».

* اتَّقِ اللَّهَ فِي وَطَنِكَ:

اتَّقِ اللَّهَ فِي وَطَنِكَ، لَا تَخُنْهُ وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْهِ عَدُوًّا، وَلَا تَدْفَعْهُ إِلَى الْفَوْضَى وَالشَّقَاقِ.

إِنِّي لِأَعْجَبُ كَيْفَ يُمَكِّنُ أَنْ يَخُونَ الْخَائِنُونَ؟!!

أَيَخُونُ إِنْسَانٌ بِلَادَهُ؟!!

إِنْ خَانَ مَعْنَى أَنْ يَكُونَ، فَكَيْفَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ؟!!

(١) «وَصَايَا الْأَبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ أَوْ الدُّرُوسُ الْأَوْلِيَّةُ فِي الْأَخْلَاقِ الْمَرْضِيَّةِ»، الطَّبَعَةُ الْأُولَى

(١٤١٥هـ)، مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ: الرَّيَّاضُ - (ص ٢٠).

وَقَدْ تَضَيَّقُ أَخْلَاقُ الرَّجُلِ فَيَظُنُّ أَنَّ وَطَنَهُ قَدْ ضَاقَ بِهِ، وَالْحَقُّ كَمَا قَالَ
الشَّاعِرُ الْقَدِيمُ^(١):

وَرَبِّكَ مَا ضَاقَتْ بِبِلَادٍ بِأَهْلِهَا
وَحَالَ مَنْ فَارَقَ وَطَنَهُ هُوَ:

شَوْقٌ يَخْضُ دَمِي إِلَيْهِ، كَأَنَّ كُلَّ دَمِي اشْتَهَاءٌ

جُوعٌ إِلَيْهِ... كَجُوعِ دَمِ الْغَرِيقِ إِلَى الْهَوَاءِ

شَوْقٌ الْجَنِينِ إِذَا اشْرَأَبَ مِنَ الظَّلَامِ إِلَى الْوِلَادَةِ

إِنِّي لِأَعْجَبُ كَيْفَ يُمَكِّنُ أَنْ يَخُونَ الْخَائِنُونَ

أَيَخُونُ إِنْسَانٌ بِلَادَهُ!!؟

إِنْ خَانَ مَعْنَى أَنْ يَكُونَ، فَكَيْفَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ!!؟

الشَّمْسُ أَجْمَلُ فِي بِلَادِي مِنْ سِوَاهَا، وَالظَّلَامُ

حَتَّى الظَّلَامُ هُنَاكَ أَجْمَلُ، فَهُوَ يَحْتَضِنُ الْكِنَانَةَ

وَاحْسَرَتَاهُ!! مَتَى أَنَامُ

(١) الْبَيْتُ لِعَمْرُو بْنِ الْأَهْتَمِ بْنِ سُمَيِّ بْنِ سِنَانَ أَبُو رُبَيْعٍ التَّمِيمِيِّ: أَحَدُ الشُّعْرَاءِ الْخُطَبَاءِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَكَانَ فِي وَفْدِ بَنِي تَمِيمِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُنْظَرُ: «الْمُفْصَلِيَّاتُ» (ص ١٢٧، رَقْم ٢٣)، وَ«الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ» (٢ / ٦١٨، رَقْم ١١٨)، وَ«مَشْرُحُ دِيْوَانِ الْحَمَاسَةِ» لِلتَّبْرِيزِيِّ (٢ / ٣٠١).

فَأُحْسِنُ أَنْ عَلَى الْوَسَادَةِ

مِنْ لَيْلِكَ الصَّيْفِيِّ طَلًّا فِيهِ عِطْرُكَ يَا كِنَانَهُ؟

فَمَا دَامَ الْوَطْنَ إِسْلَامِيًّا فَيَجِبُ الدَّفَاعُ عَنْهُ، وَيَحْرُمُ الْإِضْرَارُ بِهِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابٍ: «حُبُّ الْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ مِنَ الْإِيمَانِ» - طَبَعَتْهُ دَارُ الْفُرْقَانِ الْمِصْرِيَّةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ٢٠٠٨م، بِاخْتِصَارٍ.

فَضْلُ الْجِهَادِ وَمَنْزِلَةُ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷺ

* فَضْلُ الْجِهَادِ الشَّرْعِيِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى:

لَقَدْ اِمْتَحَنَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ وَالرُّكُوعِ
فَاسْتَجَابُوا طَائِعِينَ، وَامْتَحَنَهُمْ بِالزَّكَاةِ وَدَفَعَ الْمَالَ فَاسْتَجَابُوا طَائِعِينَ، وَامْتَحَنَهُمْ
بِالْحَجِّ وَالصَّوْمِ وَتَرَكَ الشَّهَوَاتِ فَلَبَّوْا كَذَلِكَ طَائِعِينَ.

ثُمَّ جَاءَ الْاِمْتِحَانُ الْاَكْبَرُ وَالْاِخْتِبَارُ الْاَعْظَمُ، فَكَانَ اَنْ طَلَبَ مِنْهُمْ اَرْوَاحَهُمْ
وَانْفُسَهُمْ يَبْدُلُونَهَا فِي سَاحَاتِ الْجِهَادِ فَتَقَدَّمَ اَقْوَامٌ وَتَاَخَّرَ آخَرُونَ.

تَأَخَّرَ الْمُنَافِقُونَ: ﴿وَإِذَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ

أَسْتَعْدَنَّاكُمْ أَوْ لَوْ الطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرَّنَا كُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ [التوبة: ٨٦].

وَتَقَدَّمَ الصَّادِقُونَ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَيْكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا

بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَوْلِيَّتِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأَوْلِيَّتِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التوبة: ٨٨].

فَفَرَّقَ اللَّهُ ﷻ بِالْجِهَادِ بَيْنَ الصَّادِقِينَ وَالْكَاذِبِينَ، بَيْنَ الْمُحِبِّينَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ

وَالْمُدَّعِينَ.

إِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُوَ أَعْظَمُ الْأَعْمَالِ وَأَزْكَاهَا، وَهُوَ أَيْسَرُ الطَّرِيقِ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْجَنَّةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَيَّ الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنْيَ أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١).

وَلَمَّا كَانَ الْجِهَادُ بَدَلَ أَعْظَمَ وَأَنْفَسَ مَا عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ وَهِيَ أَنْفُسُهُمْ يَبْدُلُونَهَا دُونَ خَوْفٍ وَلَا تَرَدُّدٍ، وَلَمَّا كَانَ فِيهِ بَدَلُ الْأَمْوَالِ وَتَرَكَ الزَّوْجَاتِ وَالذَّرِّيَّاتِ، وَهَجَرَ الْمَسَاكِينَ وَالْأَوْطَانَ وَالْمَلَدَّاتِ.

وَلَمَّا كَانَ فِيهِ قَتْلُ الْأَنْفُسِ وَإِرَاقَةُ الدِّمَاءِ؛ كَانَ حَرِيًّا بِالشَّرْعِ أَنْ يَضَعَ لَهُ أَعْظَمَ الضُّوَابِطِ وَأَقْوَى الْأَحْكَامِ؛ حَتَّى لَا تُرَاقَ الدِّمَاءُ فِي كُلِّ وادٍ وَبُكُلِّ سَبِيلٍ، وَحَتَّى لَا يَخْتَلِطَ الْحَابِلُ بِالنَّابِلِ، وَلَا يَدْرِي الْقَاتِلِ فِيْمَ قَتَلَ وَلَا الْمَقْتُولُ فِيْمَ قُتِلَ.

إِنَّ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَأَرْوَاحَهُمْ هِيَ أَعْظَمُ شَيْءٍ عِنْدَ اللَّهِ؛ لِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَيَّ اللَّهُ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ» (٢). أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(١) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١٨٧٦).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ» (رَقْم ١٣٩٥)، وَالسَّائِي فِي «الْمَجْتَبَى» (٧ / ٨٢)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ مَاجَةَ فِي «السُّنَنِ» (رَقْم ٢٦١٩)، مِنْ حَدِيثِ: الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: «... مِنْ قَتْلِ مُؤْمِنٍ بغيرِ حَقٍّ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٢ / رَقْم ٢٤٣٨ و ٢٤٣٩).

وَقَالَ ﷺ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ: «مَا أَطْيَبَ رِيحِكَ، مَا أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لِحُرْمَةِ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكَ مَالِهِ وَدَمِهِ» (١).

وَقَدْ بَيَّنَّ الدِّينَ الْعَظِيمُ - كِتَابًا وَسُنَّةً - أَنَّ الْجِهَادَ لَيْسَ غَايَةً فِي حَدِّ ذَاتِهِ وَإِنَّمَا هُوَ وَسِيلَةٌ.

فَالْجِهَادُ لَيْسَ هَدَفًا فِي ذَاتِهِ وَلَا غَايَةً، إِنَّمَا هُوَ وَسِيلَةٌ لِرَفْعِ رَايَةِ الدِّينِ، وَهُوَ وَسِيلَةٌ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (*).

* مَنَزَلَةُ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

وَلَا تَظُنَّنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيَا كُلَّ مُؤْمِنٍ مِنْ أُمَّتِهِ، أَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا كَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَلْ هُمْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ فِي مَحَلِّ كَرَامَتِهِ وَفَضْلِهِ، يُرْزَقُونَ، وَيَأْكُلُونَ، وَيَتَنَعَّمُونَ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ وَتُحْفِهَا.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (رَقْم ٣٩٣٢)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَتَمَامُهُ: «...، مَالِهِ وَدَمِهِ، وَأَنْ نَظُنُّ بِهِ إِلَّا خَيْرًا»، وَالحَدِيثُ صَحَّحَهُ لغيره الألباني في «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٢/ رَقْم ٢٤٤١).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «تَفْجِيرَاتُ بَرْوَكْسِلِ بَيْنَ الْعَدْرِ وَالْخِيَانَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٦ مِنْ جُمَادَى الْأَخْرَى ١٤٣٧هـ / ٢٥-٣-٢٠١٦م، بِاخْتِصَارٍ.

إِنَّهُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَانُوا رِجَالًا صَابِرِينَ، إِنَّهُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ
الَّتِي يَحْيَوْنَهَا يَشْعُرُونَ بِسَعَادَةٍ عَظِيمَةٍ بِمَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ مِنَ الثَّوَابِ وَالْكَرَامَةِ
فِي دَارِ النِّعِيمِ.

﴿ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا
خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [آل عمران: ١٧٠].

وَهُمْ يَفْرَحُونَ بِإِخْوَانِهِمْ الَّذِينَ تَرَكَوهُمْ أَحْيَاءَ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَنْهَجِ
الْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ؛ لِعِلْمِهِمْ بِأَنَّهُمْ إِذَا اسْتَشْهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ
لِحَقْوَا بِهِمْ، وَنَالُوا مِنَ الْكَرَامَةِ مِثْلَ الَّذِينَ نَالُوهُ، وَأَنَّهُمْ لَا خَوْفَ مُسَلِّطٍ
عَلَيْهِمْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَ مِنْ أُمُورِ الْآخِرَةِ، وَلَا يَحْزَنُونَ عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنَ
الدُّنْيَا. (*)

فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُحِبَّ بَلَدَهُ الْإِسْلَامِيَّ، وَأَنْ يُدَافِعَ عَنْهُ، وَأَنْ يَمُوتَ
دُونَهُ؛ فَإِنَّ مَنْ مَاتَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ^(١)، وَالْأَرْضُ مَالٌ، فَمَنْ مَاتَ دُونَ
مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «التَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [آل عمران: ١٦٩ -
١٧٠].

(١) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْمَ ٢٤٨٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْمَ ١٤١)،
مِنْ حَدِيثِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ
مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

وَمِصْرُ الَّتِي لَا يَعْرِفُ أَبْنَاؤُهَا قِيَمَتَهَا؛ يَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَيْهَا، وَأَنْ يُحَافِظَ
عَلَى وَحْدَتِهَا، وَأَنْ تُجَنَّبَ الْفَوْضَى وَالْأَضْطِرَابُ^(١)، وَأَنْ تُنَعَّمَ بِالْأَمْنِ وَالْأَمَانِ
وَالِاسْتِقْرَارِ. (*)



(١) فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ (١٧١٥)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ
يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ
تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا...»، الْحَدِيثُ.
قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٢ / ١١) فِي قَوْلِهِ ﷺ: «... وَلَا تَفَرَّقُوا»، قَالَ:
«فَهُوَ أَمْرٌ بِلُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَتَأَلُّفِ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَهَذِهِ إِحْدَى قَوَاعِدِ
الْإِسْلَامِ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مِصْرُ بَيْنَ مَطَامِعِ الْأَعْدَاءِ وَجُحُودِ الْأَبْنَاءِ» - خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ١٦
مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ / ٣-٧-٢٠١٥ م، بِاخْتِصَارٍ.

تَعْظِيمُ الْمَسَاجِدِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

* الْمَسَاجِدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَإِضَافَتُهَا إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ إِضَافَةٌ تَعْظِيمٌ وَتَشْرِيفٌ:

قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

وَأَنَّ السُّجُودَ وَالْمَوَاضِعَ الَّتِي بُنِيَتْ لِلصَّلَاةِ، وَالْعِبَادَةَ، وَذِكْرَ اللَّهِ ﷻ وَحْدَهُ، فَلَا تَعْبُدُوا أَيُّهَا الْإِنْسُ وَالْجِنُّ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى أَحَدًا، وَأَخْلِصُوا الدُّعَاءَ لَهُ. (*)

* الْمَسَاجِدُ مَرْفُوعٌ بِنْيَانِهَا بِأَذْنِ اللَّهِ، وَمَعَالِمُ لِبُلْدَانِ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ:

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذْنُ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [النور: ٣٦].

بُيُوتُ اللَّهِ الَّتِي أَذْنُ اللَّهِ بَرَفَعِ بِنْيَانِهَا؛ لِيَكُونَ إِعْلَاؤُهَا مَعَالِمَ بَارِزَةٍ لِبُلْدَانِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَلِيَجْذِبَ النَّاسَ إِلَيْهَا، وَتَأْلِفَ قُلُوبَهُمْ عَلَيْهَا، وَأَمَرَ بِأَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ، يُنْزَهُهُ سُبْحَانَهُ، وَيُذَكَّرُهُ فِي بُيُوتِهِ الْمُضَافَةِ إِلَيْهِ؛ بِالْغُدُودِ: مَا

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْفِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [سورة

الجن: ١٨].

بَيْنَ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ، وَالْأَصَالِ: حِينَ تَصْفُرُ الشَّمْسُ مَسَاءً حَتَّى
الْغُرُوبِ. (*)

* الْمُؤْمِنُونَ الْأَتْقِيَاءُ الْمُهْتَدُونَ عَمَارُ بُيُوتِ الرَّحْمَنِ:

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنَ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ
الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا لِلَّهِ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ
الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

لَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ عِمَارَةً مَعْنَوِيَّةً بِعِبَادَةِ اللَّهِ فِيهَا وَالِدَعْوَةَ وَالتَّعْلِيمَ، وَعِمَارَةً
مَادِيَّةً بِنَائِهَا وَتَرْمِيمِهَا وَتَنْظِيفِهَا إِلَّا مَنِ اتَّصَفَ بِهَذِهِ الْأَوْصَافِ الْأَرْبَعَةِ الْجَامِعَةِ
لْخَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ:

* الْوَصْفُ الْأَوَّلُ: مَنِ آمَنَ بِاللَّهِ وَحَدَهُ، وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا فِيهِ؛ مَنِ بَعَثَ،
وَحَشَرَ، وَحَسَابٍ، وَجَنَّةٍ وَنَارٍ، آمَنَ بِذَلِكَ إِيمَانًا صَحِيحًا.

* وَالْوَصْفُ الثَّانِي: أَقَامَ الصَّلَاةَ فِي أَوْقَاتِهَا بِحُدُودِهَا، وَإِتْمَامَ أَرْكَانِهَا
وَوَاجِبَاتِهَا وَأَدَابِهَا.

* وَالْوَصْفُ الثَّلَاثُ: أَتَى الزَّكَاةَ الْوَاجِبَةَ لِمُسْتَحَقِّيَّهَا، طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ؛ ابْتِغَاءً
مَرْضَاةَ اللَّهِ.

* وَالْوَصْفُ الرَّابِعُ: لَمْ يَخَفْ فِي الدِّينِ غَيْرَ اللَّهِ، وَلَمْ يَتْرُكْ أَمْرَ اللَّهِ لِحَشِيَّةِ
النَّاسِ.

(*) مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [سورة النور: ٣٦].

وَأَوْلَيْكَ الْفُضْلَاءَ رَفِيعُوا الْمَنْزِلَةَ هُمْ دُونَ غَيْرِهِمُ الْمُهْتَدُونَ الْمُتَمَسِّكُونَ
بِطَاعَةِ اللَّهِ الَّتِي تُوَدِّي إِلَى الْجَنَّةِ. (*)

* وَعِيدٌ شَدِيدٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ تَعَدَّى عَلَى مَسَاجِدِ اللَّهِ بِالْهَدْمِ وَالتَّخْرِيْبِ:

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي
خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ
فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [البقرة: ١١٤].

لَا أَحَدَ أَكْفَرُ وَأَبْغَضُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ؛ كَرَاهَةً أَنْ يُعْبَدَ وَيُصَلَّى لَهُ فِيهَا،
وَأَنْ يُذَكَرَ بِالذِّكْرِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالتَّسْبِيحِ، وَجَدَّ فِي خَرَابِهَا بِالْهَدْمِ أَوْ الإِغْلَاقِ، أَوْ
بِمَنَعِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهَا.

أَوْلَيْكَ الْبُعْدَاءُ عَنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، الَّذِينَ مَنَعُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا
اسْمُهُ؛ مَا كَانَ يَسُوغُ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ إِلَّا خَائِفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ
يَبْطِشُوا بِهِمْ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَسْتَوْلُوا عَلَيْهَا وَيَمْنَعُوا الْمُؤْمِنِينَ مِنْهَا، لَهُمْ صَغَارٌ
وَذُلٌّ وَمَهَانَةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا؛ جَزَاءَ اسْتِكْبَارِهِمْ، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ
فِي النَّارِ. (*) (٢/).



(*) مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [سورة التوبة: ١٨].

(*) (٢/) مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [سورة البقرة: ١١٤].

تَعْظِيمُ الْمَسَاجِدِ فِي سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ

النَّبِيُّ ﷺ - بِأَمْرِ اللَّهِ - يُعَظِّمُ شَعَائِرَ اللَّهِ، وَيُرَاعِي حُرْمَاتِ اللَّهِ، وَهُوَ أَتَقَى الْخَلْقِ قَلْبًا وَاللَّهِ وَرَبِّهِ.

رِعَايَةُ شَعَائِرِ اللَّهِ، وَاحْتِرَامُ شَعَائِرِ اللَّهِ، وَالْوُقُوفُ عِنْدَ حُدُودِ اللَّهِ، لَا يَتَعَدَّاهَا إِلَّا مَنْ ظَلَمَ نَفْسَهُ، ﴿وَمَنْ يُعَظِّمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]؛ لَا تَمَسُّ، هِيَ لِلَّهِ خَالِصَةٌ.

عَظَّمُوا شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ، عَظَّمُوا حُرْمَاتِ اللَّهِ، فَإِنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ.

* تَعْظِيمُ الْمَسَاجِدِ مِنْ تَعْظِيمِ شَعَائِرِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ:

دِينُ اللَّهِ بِنِظَامِ الشَّرِيعَةِ فِيهِ الْأَحْكَامُ وَالْإِتْقَانُ، فِيهِ السَّعَادَةُ وَالْفَلَاحُ، وَفِيهِ الْفَوْزُ وَالنَّجَاحُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالرَّسُولُ ﷺ هُوَ أَوَّلُ مَنْ رَاعَى الْحُرْمَاتِ - حُرْمَاتِ اللَّهِ -، هُوَ أَعْظَمُ مَنْ قَدَّرَ شَعَائِرَ اللَّهِ، لَمَّا رَأَى نُخَامَةَ فِي الْقِبْلَةِ، قَامَ يَحْكُمُهَا بِثَوْبِهِ بِنَفْسِهِ ﷺ، وَقَدْ تَغَيَّظَ عَلَى فَاعِلِهَا جَدًّا، وَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ» (١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٤٠٥ و ٤١٧) وَمَوَاضِعُ، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٥٥١)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةَ فِي الْقِبْلَةِ، فَحَكَمَهَا بِيَدِهِ وَرُئِيَ مِنْهُ كَرَاهِيَةٌ، أَوْ

النَّبِيِّ ﷺ قَدْ حَثَّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْإِقْبَالِ عَلَى تَعْظِيمِ شَعَائِرِ اللَّهِ وَتَعْظِيمِ حُرْمَاتِ اللَّهِ، فَالنَّبِيُّ ﷺ يُخْبِرُنَا أَنَّ بُيُوتَ اللَّهِ لَهَا حُرْمَةٌ، وَهِيَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ، لَيْسَتْ كَسَائِرِ بُيُوتِ الْخَلْقِ، سُبْحَانَ اللَّهِ!! وَهَلْ يُمَارِي فِي هَذَا أَحَدٌ!!
وَهَلْ يَشْكُ فِيهِ أَحَدٌ!!

بَيْتُ اللَّهِ؛ وَقَدْ رَفَعَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِإِذْنِهِ ﴿ فِي بُيُوتِ أذنَ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ ﴾ [النور: ٣٦]، هِيَ بُيُوتٌ مَرْفُوعَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَلَهُ خَاصِيَّةٌ، وَهِيَ مُضَافَةٌ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا وَحُرْمَةً، لَيْسَتْ كَسَائِرِ بُيُوتِ الْخَلْقِ.

وَالْخَلْقُ أَمْرُهُمْ عَجِيبٌ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ لَا يَقْبَلُ عَلَى بَيْتِهِ الْإِعْتِدَاءَ لَا مِنْ دَاخِلٍ وَلَا مِنْ خَارِجٍ، وَيَرْضَى لِبَيْتِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْإِعْتِدَاءَ!!

بَيْتُ اللَّهِ لَهُ حُرْمَتُهُ، كَمَا بَيْنَهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَكَمَا بَيْنَهَا نَبِيُّهُ الْكَرِيمُ ﷺ، يَقُولُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ ﴿ وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ ﴾ [الجن: ١٨]، فَهُوَ مَسْجِدُ اللَّهِ، هُوَ بَيْتُ اللَّهِ (١).

رُئِيَ كَرَاهِيَتُهُ لِذَلِكَ وَشِدَّتُهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ أَوْ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ...» الْحَدِيث.

وَالْحَدِيثُ بِنَحْوِهِ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمِنْ حَدِيثِ: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِيهِ: «فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ»، وَمِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) أَخْرَجَ مُسْلِمٌ (رَقْمَ ٦٦٦)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتِ مَنْ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً»، وَأَخْرَجَ أَيْضًا (رَقْمَ

* حَائِطُ الْمَسْجِدِ مِنْ خَارِجِ كَالْمَسْجِدِ فِي الْحُرْمَةِ:

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ فِي بُيُوتِ أَدْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ ﴾، فَجَعَلَهَا عَلَى هَذَا النَّحْوِ مَأْذُونٌ بِرَفْعِهَا مِنْ لَدُنْهُ^(١)؛ لِذَلِكَ يَقُولُ الْفُقَهَاءُ: «وَحَائِطُ الْمَسْجِدِ كَهَوٌّ»، كَمَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَبَدًا لِأَحَدٍ أَنْ يُطْنَحَ الْمَسْجِدَ، أَوْ أَنْ يَعْبَثَ بِهِ، أَوْ أَنْ يَعْتَدِيَ عَلَيْهِ، فَحَائِطُ الْمَسْجِدِ كَالْمَسْجِدِ فِي الْحُرْمَةِ مِنْ خَارِجٍ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ فِي كَلَامِهِمْ^(٢)؛ لِأَنَّهُ مِنَ الدَّاخِلِ مِنَ الْمَسْجِدِ بِلَا نِزَاعٍ وَلَا خِلَافٍ، وَالْإِعْتِدَاءُ عَلَيْهِ ظَاهِرٌ، وَإِهَانَتُهُ وَاضِحَةٌ، وَلَكِنْ «وَحَائِطُ الْمَسْجِدِ كَهَوٌّ»، فَمَنْ اعْتَدَى عَلَى حَائِطِ الْمَسْجِدِ مِنْ خَارِجٍ فَهُوَ مُعْتَدٍ عَلَى بَيْتِ اللَّهِ، مَاذَا يَنْتَظِرُ هَذَا؟!!

* سَنَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ رَكَعَتَيْنِ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ:

النَّبِيُّ ﷺ أَمَرَنَا إِذَا دَخَلْنَا مَسَاجِدَ اللَّهِ أَلَّا نَجْلِسَ حَتَّى نُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ، الْمَسْجِدُ مُحْتَرَمٌ؛ لِأَنَّهُ بَيْتُ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتِهِ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسَ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ»^(٣).

٢٦٩٩) عَنْهُ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتِ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ

يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ،...» الْحَدِيثُ.

(١) قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦ / ٦٢) فِي قَوْلِهِ: ﴿ فِي بُيُوتِ أَدْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ ﴾: «أَيُّ: أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِرَفْعِهَا، أَيُّ: بِتَطْهِيرِهَا مِنَ الدَّنَسِ وَاللَّغْوِ، وَالْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ الَّتِي لَا تَلِيقُ فِيهَا».

(٢) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ» (٢ / ١٧٨): «حَائِطُ الْمَسْجِدِ مِنْ دَاخِلِهِ وَخَارِجِهِ لَهُ حُكْمُ الْمَسْجِدِ فِي وُجُوبِ صِيَانَتِهِ وَتَعْظِيمِ حُرْمَاتِهِ وَكَذَا سَطْحُهُ وَالْبَيْتُ الَّتِي فِيهِ وَكَذَا رَحْبَتُهُ».

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْمٌ ٤٤٤ وَ ١١٦٣)، وَمُسْلِمٌ (رَقْمٌ ٧١٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي قَتَادَةَ

وَفِي الْمَتَّفِقِ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ الطَّوِيلِ، قَالَ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ»^(١).

فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ، فِي وَقْتِ الْكَرَاهَةِ وَفِي غَيْرِ وَقْتِ الْكَرَاهَةِ، وَالْخَطِيبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ قَدْ جَاءَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - وَقَدْ تَيَقَّنَ أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ -: «قُمْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»^(٢)، تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ، مَكَانٌ مُحْتَرَمٌ، مُحَجَّرٌ وَقَفَ اللَّهُ، هَذَا بَيْتُهُ، فَلَا يَعْتَدَاءُ عَلَى هَوَائِهِ اعْتِدَاءً عَلَى شَعَائِرِ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِالْإِعْتِدَاءِ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَرْفُوعٌ لِذِكْرِ اللَّهِ، وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَالصَّلَاةِ!!؟

لَا يَجُوزُ التَّشْوِيشُ عَلَى الْمُصَلِّينَ حَتَّى يَتِلَاوَةَ الْقُرْآنِ فِي الدَّخْلِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ التَّشْوِيشُ عَلَى الْمُصَلِّينَ مِنْ خَارِجٍ، لَا يَتِلَاوَةَ الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا بِالسَّفَهِّ وَالْبَطْرِ وَالْأَشْرِ وَالطُّغْيَانِ، أَيْنَ يَذْهَبُ بِالْمُسْلِمِينَ!!؟

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْمَ ٩٣١ وَ ٩٣١ وَ ١١٦٦) وَمَوَاضِعُ، وَمُسْلِمٌ (رَقْمَ ٨٧٥)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ»، وَفِي رِوَايَةٍ لِهِمَا: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ أَوْ قَدْ خَرَجَ، فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ: «يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا».

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

دَاءُ الْإِسْتِهَانَةِ، اسْتِهَانَ الْمُسْلِمُونَ - إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ - بِشَعَائِرِ اللَّهِ، وَاسْتِهَانُوا بِحُرْمَاتِ اللَّهِ، وَلَمْ يَرْقُبْ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي بُيُوتِ اللَّهِ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً، وَإِنَّمَا يَعْتَدُونَ كَأَنَّمَا يَعْتَدُونَ عَلَى بُيُوتِ السُّفْلَةِ مِنَ الْبَشَرِ!!

* خَيْرُ الْبِلَادِ وَأَحَبُّهَا إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا:

الْمَسَاجِدُ هِيَ خَيْرُ الْبِقَاعِ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعِنْدَ مُسْلِمٍ فِي «صَحِيحِهِ»^(١): «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا»، فَهَذَا نَقِيضٌ وَنَقِيضٌ، هَذَا ضِدٌّ وَضِدُّهُ، مَسْجِدٌ وَسُوقٌ، وَلِكُلِّ حُكْمُهُ.

رَايَةُ الْهُدَى مَرْفُوعَةٌ فِي مَسَاجِدِ اللَّهِ، أَعْلَامُ الْهُدَى مَنْصُوبَةٌ فِي بُيُوتِ اللَّهِ، وَرَايَةُ الشَّيْطَانِ مَرْفُوعَةٌ فِي الْأَسْوَاقِ، يَنْصَبُ الشَّيْطَانُ وَيَرْفَعُ رَايَتَهُ، وَلِذَلِكَ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمُبَادَرَةِ إِلَى الْأَسْوَاقِ؛ لِأَنَّهَا مَرَاتِعُ الشَّيَاطِينِ، «شَرُّ الْبِقَاعِ» كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ^(٢)، فَكَيْفَ يَصِيرُ حُكْمُ الْمَسْجِدِ حُكْمَ السُّوقِ؟!!!

(١) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (رَقْم ٦٧١)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا».

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي «مُسْنَدِهِ» (١ / رَقْم ١٢٤ / زَوَائِدِهِ)، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْعُرْشِ» (رَقْم ٧٤)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٤ / رَقْم ١٥٩٩ / الْإِحْسَانِ)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (١ / ٩٠، رَقْم ٣٠٦) وَ(٢ / ٧ - ٨، رَقْم ٢١٤٩)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟ وَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟ فَقَالَ: «خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ، وَشَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ»، وَرُويَ نَحْوَهُ مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمِنْ حَدِيثِ: جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظٍ: «أَحْسَنُ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْمَسَاجِدُ، وَأَبْغَضُ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْأَسْوَاقُ».

كَيْفَ يَتَعَامَلُ الْمُسْلِمُونَ فِي مَسَاجِدِهِمْ كَمَا يَتَعَامَلُونَ فِي أَسْوَاقِهِمْ؟!
 فَالْمَعَاصِي هِيَ هِيَ، وَالْإِنْحِرَافَاتُ هِيَ هِيَ، وَالْإِعْتِدَاءُ عَلَى الْمُحَرَّمَاتِ هِيَ
 هِيَ بِغَيْرِ فَارِقٍ وَمِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ!! أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟! أَيْنَ يَذْهَبُ بِالْمُسْلِمِينَ؟!
 إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغَارُ عَلَى حُرْمَاتِهِ أَنْ تُتَهَكَ فِي أَرْضِهِ، فَإِنْ قَامَ أَهْلُ الْأَمْرِ
 بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ بِوَاجِبِهِمْ؛ فَذَلِكَ، وَإِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْ عِنْدِهِ،
 يَغَارُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَغَيْرَتُهُ غَيْرَتُهُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَنْ تُؤْتِ فِي
 الْأَرْضِ مَحَارِمَهُ.

النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ «خَيْرَ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ»، خَيْرُ بُقْعَةٍ فِي الْأَرْضِ مَسْجِدٌ
 يَقُومُ فِيهِ الْعَبْدُ لِلَّهِ مُصَلِّيًا، يَرْكَعُ فِيهِ لِرَبِّهِ حَانِيًا صُلْبُهُ مُتَذَلَّلًا، وَاضِعًا جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ
 فِي التُّرَابِ رَاغِمًا، يُسَبِّحُ رَبَّهُ مُعْظَمًا وَمُبَجَّلًا، خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ، «أَحَبُّ الْبِلَادِ
 إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا»، فَأَحَبُّ بُقْعَةٍ فِي بَلَدِ الْمَسْجِدِ.

الْمَسْجِدُ فِي الْبَلَدِ أَحَبُّ بِقَاعِ الْبَلَدِ إِلَى اللَّهِ، أَحَبُّ الْأَمَاكِنِ فِي كُلِّ بَلَدٍ إِلَى اللَّهِ
 رَبُّ الْعَالَمِينَ مَسَاجِدُهَا، «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ
 أَسْوَاقُهَا»، فَذَكَرَ النَّقِیْضَ وَالنَّقِیْضَ؛ لِكَيْ يَكُونَ الْمُسْلِمُ وَاعِيًا، إِذَا دَخَلَ بَيْتَ اللَّهِ
 يَدْخُلُ بِرِجْلِهِ الْيُمْنَى؛ لِأَنَّهُ إِلَى الْيُمْنَى يَسْعَى، وَإِذَا خَرَجَ فَخَارِجٌ إِلَى اضْطِرَابٍ،
 إِلَى قَلْقٍ وَنَصَبٍ وَتَعَبٍ وَعَذَابٍ، فَيَخْرُجُ بِرِجْلِهِ الْيُسْرَى.

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ بِشَوَاهِدِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الثَّمَرِ الْمُسْتَطَابِ» (ص ٤٩٨ - ٥٠٠)، وَفِي
 «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (رَقْم ٣٢٧١)، وَانظُرْ: «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (١/ رَقْم ٣٢٥).

* فِضَائِلُ وَثَمَرَاتُ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الْعِلْمِ فِي بُيُوتِ اللَّهِ خَاصَّةً:

النَّبِيُّ ﷺ يُخْبِرُ أَنَّ هَذِهِ الْبُيُوتَ -بُيُوتَ اللَّهِ- فِيهَا مِنَ الْفَضْلِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» (١).

هَذَا فِي بَيْتِ اللَّهِ، صَحِيحٌ؛ قَالَ عُلَمَاؤُنَا: «وَيَصْدُقُ ذَلِكَ أَيْضًا عَلَى الْمَدَارِسِ وَالرُّبُطِ -جَمْعُ رَبَاطٍ- إِذَا كَانَتْ مَوْقُوفَةً لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لِطَلَبِ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمِهِ، وَتَدْرِيسِ الْعِلْمِ وَدَرْسِهِ، وَتَلْقِيهِ وَحَمَلِهِ، فَلَهَا فَضْلُ الْمَسْجِدِ فِي هَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ».

«مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ»، هُوَ بَيْتُ اللَّهِ، وَهَذِهِ الْإِضَافَةُ إِضَافَةٌ تَخْصِيصٍ وَتَشْرِيفٍ، وَتَكْرِيمٍ وَإِعْلَاءٍ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا فِي بَيْتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، تَنْزِلُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ، تَسْكُنُ الْأَرْوَاحُ، يَنْتَفِي الْقَلْقُ، يَنْمَحِي الْإِضْطِرَابُ، تَسْكُنُ الرُّوحُ إِلَى رَحْمَةِ بَارِيهَا؛ إِذْ تَغْشَاهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتَحْفُهُمُ الْمَلَائِكَةُ.

قَالَ عُلَمَاؤُنَا: «تَحْفُهُمُ الْمَلَائِكَةُ حَوْلَهُمْ فِي حَلْقٍ؛ لِأَخْذِهِمْ بِهَذَا الْمَقْصِدِ الْجَلِيلِ، لَا كَالَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رَقْمُ ٢٦٩٩)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

يَجْعَلُونَ أَحَادِيثَهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ، يَتَحَلَّقُونَ حِلَقًا حِلَقًا، لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ
الْآخِرَةَ، أَوْلَيْكَ لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ» (١).

الْمَسَاجِدُ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا، وَأَنَّ هَذِهِ الْحَلَقَ لِدَرَسِ الْعِلْمِ، لِتَعْلِيمِ الْعِلْمِ، لِتَعْلِيمِ
الْقُرْآنِ، وَتَدَارِسِ الْقُرْآنِ، لِمَعْرِفَةِ الشَّرِيعَةِ، وَالْإِحَاطَةِ بِأَحْكَامِ اللَّهِ، هَذِهِ تَحْفُهَا
الْمَلَائِكَةُ.

أَوْلَيْكَ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ يَسْأَلُ
الْمَلَائِكَةَ - وَهُوَ بِخَلْقِهِ أَعْلَمُ - عَنْ أَوْلَيْكَ الَّذِينَ فِي الْمَسَاجِدِ - مَسَاجِدِ اللَّهِ -،
يَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ -، فَيَذْكُرُونَ وَيَذْكُرُونَ، فَيَقُولُ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: «اشْهَدُوا يَا
مَلَائِكَتِي أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ».

تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: «يَا رَبِّ! فِيهِمْ فَلَانٌ - فِي هَؤُلَاءِ الْمُجْتَمِعِينَ فِي بَيْتِكَ،
التَّالِينَ لِكِتَابِكَ، الْمُقْبِلِينَ عَلَى ذِكْرِكَ، الْمُتَحَلِّقِينَ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ بِحَلَقِ الْقُرْآنِ
وَالذِّكْرِ وَالتَّعْلِيمِ وَالْعِلْمِ - فِيهِمْ فَلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ».

قَالَ: «هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ» (٢).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٥ / رَقْم ٦٧٦١ / الإحسان)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ
مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَكُونُ حَدِيثُهُمْ فِي
مَسَاجِدِهِمْ لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٣ / رَقْم ١١٦٣)،
وَفِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (١ / رَقْم ٢٩٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٦٤٠٨)، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٢٦٨٩)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

غَفَرَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ مَعَهُمْ، وَمَعِيَّتُهُمْ لَهَا قَدْرُهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَغَفَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَهُ
وَلَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ. (*)

* أَهْمِيَّةُ الْمَسْجِدِ وَالْحِفَاطُ عَلَيْهِ فِي ضَوْءِ سِيرَةِ الرَّسُولِ ﷺ:

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الرَّسُولَ الْكَرِيمَ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْمَدِينَةَ بَنَى مَسْجِدَهُ ﷺ (١)، ثُمَّ
أَخَى ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ (٢). (* / ٢).

وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْأَعْرَابِيَّ فَبَالَ فِي مَسْجِدِهِ، فَبَالَ فِي مَسْجِدِهِ ﷺ
وَبِمَخْضَرٍ مِنْهُ، وَهَمَّ بِهِ الْأَصْحَابُ، غَلَبَ جَانِبَ الْمَصْلَحَةِ، وَرَاعَى دَفْعَ الضَّرَرِ
عَنِ الرَّجُلِ، وَقَالَ الصَّحَابَةُ: «مَهْ مَهْ»، يَزْجُرُونَهُ، مَاذَا تَفْعَلُ فِي الْمَسْجِدِ - فِي
مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ -، وَالرَّجُلُ لَا يَعْلَمُ الْأَحْكَامَ، حَدِيثٌ عَهْدٌ هُوَ بِهَذَا الْحُكْمِ،
لَا يَعْلَمُهُ، فَوَقَعَ فِيمَا وَقَعَ فِيهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «إِنَّهُمْ يُهَيِّنُونَ مَسَاجِدَ اللَّهِ» - الْجُمُعَةُ ١٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٩ هـ /
١٢ / ٩ / ٢٠٠٨ م.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٣٩٣٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
الْمَدِينَةَ كَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، ثُمَّ أَمَرَ بِبِنَاءِ
الْمَسْجِدِ...» الْحَدِيثِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٣٩٣٧)، فِي مَوَاضِعَ، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَدِمَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ فَأَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ
الْأَنْصَارِيِّ»،... الْحَدِيثِ، وَقَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ: «أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ، وَأَبِي
الدَّرْدَاءِ»، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا (رَقْم ١٩٦٨) وَمَوَاضِعَ.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مِنْ أَحْدَاثِ الْهَجْرَةِ» - ٢٤ / ٤ / ١٩٩٨ م.

فَنَهَاهُمْ الرَّسُولُ ﷺ، وَقَالَ: «لَا تُزْرِمُوهُ».

وَالْإِزْرَامُ: قَطْعُ الْبَوْلِ وَالِدَّمْعِ وَمَا أَشْبَهَهُ، فَقَطَعُهُ يَضْرُ - يَضُرُّ فَاعِلُهُ -.

قَالَ: «لَا تُزْرِمُوهُ»، فَلَمَّا قَضَى الرَّجُلُ حَاجَتَهُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِأَمْرَيْنِ، أَزَالَ جَهَالََةَ الرَّجُلِ، وَأَمَرَ بِإِزَالَةِ النَّجَاسَةِ وَتَطْهِيرِ الْأَرْضِ، فَدَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَمَرَ بِأَنْ يُرَاقَ عَلَى مَوْضِعِ بَوْلِ الرَّجُلِ، فَطَهَّرَ الْمَوْضِعَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا، إِنَّمَا بُنِيَتْ لِلصَّلَاةِ وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ»^(١).

وَنَبِيَّكُمْ ﷺ قَدْ مَنَعَ مَنْ كَانَ ذَا رِيحٍ خَبِيثَةٍ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَ اللَّهِ، يَقُولُ نَبِيَّكُمْ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ الثُّومَ أَوْ الْبَصَلَ أَوْ الْكُرَّاثَ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، [وَفِي رِوَايَةٍ: فَلْيَعْتَزِلْنَا] [وَفِي رِوَايَةٍ: وَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا]؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ»^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رَقْمُ ٢٨٥)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظٍ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَدْرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ»، وَالْحَدِيثُ أَصْلُهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْمُ ٢١٩ وَ ٢٢١ وَ ٦٠٢٥)، وَمُسْلِمٌ (رَقْمُ ٢٨٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ وَلَا تُزْرِمُوهُ» قَالَ: فَلَمَّا فَرَّغَ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ. زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «...، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا (رَقْمُ ٢٢٠ وَ ٦١٢٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْمُ ٨٥٤ وَ ٨٥٥ وَ ٥٤٥٢ وَ ٧٣٥٩)، وَمُسْلِمٌ (رَقْمُ ٥٦٣ وَ ٥٦٤)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَّاثَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «...، فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «...، فَلَا يَغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا».

هُوَ بَيْتُ اللَّهِ يَنْبَغِي أَنْ يُحْتَرَمَ، وَأَنْ يُعْظَمَ، إِذَا أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كُرْثًا، أَوْ كَانَ آتِيًا بِمَا عَلَى قَانُونِ هَذِهِ الْخَبَائِثِ مِنَ الرَّوَاحِ لَا مِنْ أَصْلِ الْمَطْعُومِ - فَأَصْلُهَا حَلَالٌ - فَلَا يَقْرَبَنَّ الْمَسْجِدَ، وَلْيَعْتَزِلْ بِيُوتِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تُؤْذِيَ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَسَاجِدِ اللَّهِ، وَلَا أَنْ تُؤْذِيَ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَسَاجِدِ اللَّهِ، وَلَا أَنْ تُؤْذِيَ مَلَائِكَةَ اللَّهِ الْمُكْرَمِينَ، «فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ».

* أَجْرٌ عَظِيمٌ وَثَوَابٌ جَزِيلٌ لِلسَّعْيِ إِلَى الْمَسَاجِدِ:

وَالنَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ مِنْ فَضَائِلِ بِيُوتِ اللَّهِ «أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، وَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، كَانَتْ خُطُوتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَرْفَعُ دَرَجَةً، وَالْأُخْرَى تَحُطُّ خَطِيئَةً مَهْمَا بَعْدَ مَمْشَاهُ»، تَكْتَبُ آثَارُهُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَانْتَظَرَ الصَّلَاةَ، فَهُوَ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلَاةَ، فَإِذَا صَلَّى فَظَلَّ فِي مُصَلَّاهُ، مَا تَزَالَ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ» (١).

وَالْحَدِيثُ بِنَحْوِهِ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ وَأَنْسِ ﷺ، وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ رِوَايَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْمَ ٤٧٧ وَ ٦٤٧ وَ ٢١١٩)، وَمُسْلِمٍ (رَقْمَ ٦٤٩)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ، بَضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ أَنْ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، فَلَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ

أَيُّ عَظَمَةٍ، وَأَيُّ شَرَفٍ، وَأَيُّ جَلَالٍ لِمَسَاجِدِ اللَّهِ فِي أَرْضِ اللَّهِ!
 النَّبِيُّ ﷺ يُخْبِرُ «أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ
 -فِي مَسْجِدِهِ؛ يَعْنِي الَّذِي صَلَّى فِيهِ- يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا، ثُمَّ قَامَ
 فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، كَانَ كَحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَةٍ تَامَةٍ تَامَةٍ» كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ (١).

أَيُّ فَضْلٍ، وَأَيُّ شَرَفٍ، وَأَيُّ جَلَالٍ لِبُيُوتِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ!
 النَّبِيُّ ﷺ يُخْبِرُ عَنْ شَرَفٍ وَعُلُوِّ قَدْرِ بُيُوتِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
 فَيَا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ فِي كُلِّ مَكَانٍ! اتَّقُوا اللَّهَ فِي شَعَائِرِ اللَّهِ، وَفِي حُرْمَاتِ اللَّهِ. (*)



تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ:
 اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ».

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (رَقْم ٥٨٦)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى
 الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ
 كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ»، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَامَةٌ تَامَةٌ تَامَةٌ»، وَحَسَنُهُ لِغَيْرِهِ الْأَبَانِيُّ
 فِي «الصَّحِيحَةِ» (٧/ رَقْم ٣٤٠٣)، وَفِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (١/ رَقْم ٤٦٤).
 (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «إِنَّهُمْ يَهَيِّئُونَ مَسَاجِدَ اللَّهِ» - الْجُمُعَةُ ١٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٩ هـ/
 ٢٠٠٨/٩/١٢ م.

خَوَارِجُ الْعَصْرِ وَتَكْفِيرُ الْمُجْتَمَعَاتِ

* سَيِّدُ قُطْبٍ مَنَّبَعُ التَّكْفِيرِ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثُ:

فَفِي عَصْرِنَا هَذَا تَوَلَّى سَيِّدُ قُطْبٍ كَبْرَ وَصْمِ الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْجَاهِلِيَّةِ، وَكَفَّرَ أَهْلَ الْأَرْضِ جَمِيعًا، فَقَالَ: «يَدْخُلُ فِي إِطَارِ الْمُجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ تِلْكَ الْمُجْتَمَعَاتُ الَّتِي تَزْعُمُ لِنَفْسِهَا أَنَّهَا مُسْلِمَةٌ، لَا لِأَنَّهَا تَعْتَقِدُ بِالْوَهْيَةِ أَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ، وَلَا لِأَنَّهَا تُقَدِّمُ الشَّعَائِرَ التَّعْبُدِيَّةَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَكِنَّهَا تَدْخُلُ فِي هَذَا الْإِطَارِ - يَعْنِي الْإِطَارَ الْجَاهِلِيِّ وَالرَّدَّةَ عَنِ دِينِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّهَا لَا تَدِينُ بِالْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ فِي نِظَامِ حَيَاتِهَا.

فَهِيَ وَإِنْ لَمْ تَعْتَقِدْ بِالْوَهْيَةِ أَحَدٍ إِلَّا اللَّهَ؛ تُعْطِي أَخَصَّ خَصَائِصِ الْأُلُوْهِيَّةِ لِغَيْرِ اللَّهِ، فَتَدِينُ بِحَاكِمِيَّةِ غَيْرِ اللَّهِ، فَتَتَلَقَّى مِنْ هَذِهِ الْحَاكِمِيَّةِ نِظَامَهَا، وَشَرَائِعَهَا وَقِيمَهَا، وَمَوَازِينَهَا، وَعَادَاتِهَا وَتَقَالِيدَهَا.

مَوْقِفُ الْإِسْلَامِ مِنْ هَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ كُلِّهَا يَتَحَدَّدُ فِي عِبَارَةِ وَاحِدَةٍ: أَنْ يَرْفُضَ الْإِعْتِرَافَ بِإِسْلَامِيَّةِ هَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتِ كُلِّهَا!!

قَالَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ: «مَعَالِمُ فِي الطَّرِيقِ».

وَقَالَ: «ارْتَدَّتِ الْبَشَرِيَّةُ إِلَى عِبَادَةِ الْعِبَادِ، وَإِلَى جَوْرِ الْأَدْيَانِ؛ وَنَكَصَتْ عَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِنْ ظَلَّ فَرِيقٌ مِنْهَا يُرَدُّ عَلَى الْمَآذِنِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ!!»

قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ دَوْلَةٌ مُسْلِمَةٌ وَلَا مُجْتَمَعٌ مُسْلِمٌ، قَاعِدَةُ التَّعَامُلِ فِيهِ: هِيَ شَرِيعَةُ اللَّهِ وَالْفِقْهُ الْإِسْلَامِيُّ».

وَقَالَ: «وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الْحَيَاةَ الْإِسْلَامِيَّةَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ قَدْ تَوَقَّفَتْ مُنْذُ فِتْرَةٍ طَوِيلَةٍ فِي جَمِيعِ أَنْحَاءِ الْأَرْضِ، وَأَنَّ وُجُودَ الْإِسْلَامِ ذَاتِهِ مِنْ تَمَّ قَدْ تَوَقَّفَ كَذَلِكَ».

فَهَذَا تَكْفِيرٌ لِلْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ كُلِّهَا!!

«لَيْسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ الْيَوْمَ» يَقُولُ ذَلِكَ سَيِّدُ قُطْبٍ.

مَنْ أَخَذَ بِهَذَا الْفِكْرِ، ثُمَّ اعْتَقَدَهُ اعْتِقَادًا، ثُمَّ سَبَحَ فِي دِمَائِهِ سَبْحًا طَوِيلًا، فَإِنَّهُ يَصِيرُ بَعْدَ ذَلِكَ وَحْشًا أَدَمِيًّا؛ إِذْ كُلُّ مَنْ يَرَاهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ؛ حَلَالُ الدَّمِ وَالْعَرَضِ وَالْمَالِ!!

وَكُلُّ امْرَأَةٍ تَقَعُ فِي قَبْضَتِهِ؛ فَهِيَ أُمَّةٌ سَبِيَّةٌ، إِذْ هِيَ عَلَى دِينِ الْكُفْرِ وَالرَّدَّةِ، فَيَحِلُّ لَهُ مِنْهَا مَا يَشَاءُ!!

وَهَذَا مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى دَمَارِ الْمُسْلِمِينَ فِي مُجْتَمَعَاتِهِمْ وَقَدْ وَقَعَ إِلَّا مَا عَصَمَ اللَّهُ - نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ -.

خَوَارِجُ الْعَصْرِ وَتَفْجِيرُ الْمَسَاجِدِ!!

قَالَ سَيِّدُ قُطْبٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَجْعَلُوا يُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ [يونس: ٨٧] - بَعْدَ أَنْ قَرَّرَ فِيمَا سَبَقَ دُخُولَ مُسْلِمِي الْعَصْرِ فِي إِطَارِ الْمُجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ - (١): «وَهُنَا يُرْشِدُهُمُ اللَّهُ إِلَى اعْتِزَالِ مَعَابِدِ الْجَاهِلِيَّةِ - يَعْنِي مَسَاجِدَهَا!! -، وَاتِّخَاذِ بِيُوتِ الْعُصْبَةِ الْمُسْلِمَةِ مَسَاجِدَ تَحْسُّ فِيهَا بِالْإِنْعِزَالِ عَنِ الْمُجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ».

وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ قَرَّرَ نَظْرِيَّةَ «الْعُصْبَةِ الْمُسْلِمَةِ» فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَهِيَ وَهْمٌ كَبِيرٌ أَدَّى إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الشُّرُورِ؛ فَكَمْ أَرِيقَ بِسَبَبِهَا مِنْ دِمَاءٍ؟!
وَكَمْ وَقَعَ بِسَبَبِهَا مِنْ فُسَادٍ?!!

وَكَمْ انْتَهَكَتْ بِسَبَبِهَا وَمِنْ جَرَائِئِهَا مِنْ أَعْرَاضٍ?!
وَكَمْ اضْطَرَبَتْ بِسَبَبِهَا أَحْوَالُ الْأُمَّمِ حَتَّى صِرْنَا إِلَى مَا وَقَعَ؛ مِمَّا عُرِفَ بِالرَّبِيعِ الْعَبْرِيِّ، وَسَقَطَتْ بِسَبَبِهِ كَثِيرٌ مِنَ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَإِلَى اللَّهِ الْمُشْتَكَى وَحْدَهُ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

(١) «في ظلال القرآن» لسيد قطب (٣/ ١٨١٦).

وَقَالَ: «وَنُقْطَةُ الْبَدْءِ الصَّحِيحَةِ فِي الطَّرِيقِ الصَّحِيحَةِ هِيَ: أَنْ تَتَبَّنَ حَرَكَاتُ الْبُعْثِ الْإِسْلَامِيِّ أَنْ وَجُودَ الْإِسْلَامِ قَدْ تَوَقَّفَ، هَذَا طَرِيقٌ.

وَالطَّرِيقُ الْآخَرُ: أَنْ تَظُنَّ هَذِهِ الْحَرَكَاتُ لِحِظَةً وَاحِدَةً أَنَّ الْإِسْلَامَ قَائِمٌ، وَأَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَدْعُونَ الْإِسْلَامَ، وَيَتَسَمَّوْنَ بِأَسْمَاءِ الْمُسْلِمِينَ هُمْ فِعْلًا مُسْلِمُونَ.

فَإِنْ سَارَتْ الْحَرَكَاتُ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ؛ سَارَتْ عَلَى صِرَاطِ اللَّهِ وَهَدَاهُ، وَإِنْ سَارَتْ فِي الطَّرِيقِ الثَّانِي؛ فَسَتَسِيرُ وَرَاءَ سَرَابٍ كَاذِبٍ، تَلُوحُ لَهَا فِيهِ عَمَائِمٌ تُحَرِّفُ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَتَشْتَرِي بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا، وَتَرْفَعُ رَايَةَ الْإِسْلَامِ عَلَى مَسَاجِدِ الضَّرَارِ - يَعْنِي مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِينَ !! - (*).

لَقَدْ غَلَا خَوَارِجُ عَصْرِنَا عَنْ أَسْلَافِهِمْ أَنَّهُمْ تَجَاوَزُوا هِجْرَانَهَا - أَيَّ: الْمَسَاجِدِ - إِلَى الْأَمْرِ بِهَدْمِهَا:

قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: «وَمِمَّا تَدْخُلُ فِي مَعْنَى مَسْجِدِ الضَّرَارِ وَيَنْطَبِقُ عَلَيْهَا الْوَصْفُ الشَّرْعِيُّ؛ تِلْكَ الْمَسَاجِدُ الَّتِي بَنَاهَا الطَّوَاغِيتُ، لِتُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمَاؤُهُمْ، وَتُسَمَّى بِهِمْ، وَهَذِهِ الْمَسَاجِدُ فِيهَا الْكَثِيرُ مِنْ مَعَانِي الضَّرَارِ؛ مِنْهَا: أَنَّهَا بُنِيَتْ رِيَاءً وَسُمْعَةً، وَأَمْوَالُهَا إِنَّمَا بُنِيَتْ مِنْ سَرِقَاتٍ هَؤُلَاءِ الطَّوَاغِيتِ وَبَعْضُهَا مِنَ الرَّبَا». (*/٢).

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُلَخَّصٌ مِنْ خُطْبَةٍ «جَرِيْمَةُ تَكْفِيرِ الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ» - الْجُمُعَةُ ٢٣ مِنْ جُمَادَى الْأَخْرَى ١٤٣٧هـ / ١-٤-٢٠١٦م.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى «الْقِصَّةِ الْكَامِلَةِ لِخَوَارِجِ عَصْرِنَا» - الْمُحَاضِرَةُ ١٨ السَّبْتُ ٢٣ مِنْ شَوَّالِ ١٤٣٦هـ / ٨-٨-٢٠١٥م.

* يَدْخُلُ الْخَارِجِيُّ الْمَسْجِدَ لِيَفْجِرَ نَفْسَهُ!!

النَّبِيُّ ﷺ؛ مَنْ وَصَفَهُ رَبُّهُ جَلَّ وَعَلَا بِأَنَّهُ ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رِءُوفٌ رَحِيمٌ﴾
[التوبة: ١٢٨]؛ مَنَعْنَا بِأَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنَّا مَسْجِدًا مِنْ مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ سُوقًا مِنْ
أَسْوَاقِهِمْ وَمَعَهُ نِصَالٌ إِلَّا وَقَدْ قَبِضَ عَلَيْهَا.

النَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَقْبَلْ مِنْ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنْ يُرَوِّعَ أَخَاهُ وَكَانَ نَائِمًا، فَصَنَعَ
مَعَهُ صَنِيعًا فِقَامَ مَفْرُوعًا، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَرْوِيعِ الْمُسْلِمِينَ، عَنْ تَفْزِيعِهِمْ^(١).

أَيْنَ هَذَا النَّهْيُ النَّبَوِيُّ الْكَرِيمُ عَنْ تَفْزِيعِ الْمُسْلِمِينَ مِمَّنْ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ
لِيَفْجِرَ نَفْسَهُ؛ لِيَصِيرَ الْمُصَلُّونَ أَشْلَاءً!! يَصِيرُ الرُّكْعُ السُّجُودُ قِطْعًا مُتَنَائِرَةً
مُخْتَلِطَةً!! حَتَّى الْجَنَّةُ لَا يَتَحَصَّلُ ذُوهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا، صَارَتْ فِتَاتًا مَحْرُوقًا،
بَعْضُهَا التَّصَقَ بِالسَّقْفِ إِنْ كَانَ بَقِيَ فِي الْمَسْجِدِ سَقْفٌ! وَسَائِرُهَا عَلَى الْحَوَائِطِ
وَالْجُدْرَانِ وَالسَّوَارِي، وَتَطَوُّهَا الْأَقْدَامُ بِلَا حُرْمَةٍ وَلَا اسْتِكَانَةٍ عِنْدَ الْمَوْتِ، صَارَ
الْمَوْتُ هَيْئًا!!

أَيْنَ النَّهْيُ عَنِ التَّفْزِيعِ وَالتَّرْوِيعِ لِلْمُسْلِمِينَ، مِنْ دُخُولِ الْوَاحِدِ مِنْ أَوْلِيَاكَ
الْخَوَارِجِ -عَامَلَهُمُ اللَّهُ بَعْدَلِهِ- بِسَيَّارَةٍ يَجْعَلُ فِيهَا نِصْفَ طُنٍّ مِنَ الْمُتَفَجَّرَاتِ،
وَيَحْكُ!! مَاذَا تَرِيدُ?!!

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (رَقْم ٥٠٠٤)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ
مُحَمَّدٍ ﷺ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَانْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى
حَبَلٍ مَعَهُ فَأَحَذَهُ، فَفَزِعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا»،
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٣/ رَقْم ٢٨٠٥).

تُرِيدُ الْإِثْحَانَ فِي الْمُرْتَدِّينَ!! فِي الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللَّهِ!! فِي الْمُصَلِّينَ!! فِي الصَّائِمِينَ!! فِي الْمُعْتَكِفِينَ!! فِي الْحُجَّاجِ
وَالْمُعْتَمِرِينَ!! فِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِمَا عَلِمُوا مِنَ الدِّينِ الَّذِي شَوَّهْتُمُوهُ!! وَعَنِ
الْمُسْلِمِينَ أَذْهَبْتُمُوهُ!!

عَلْمُوهُمْ...

كَفَرُوهُمْ!! جَعَلُوهُمْ مُرْتَدِّينَ!! إِذْنٌ؛ حَلَالٌ دَمُهُمْ، حَرَامٌ حَيَاتُهُمْ، حَلَالٌ
أَعْرَاضُهُمْ، حَرَامٌ بَقَاؤُهُمْ، فَلْيَذْهَبُوا إِلَى الْجَحِيمِ!!

أَيْنَ النَّهْيِ النَّبَوِيِّ الْكَرِيمِ عَنْ تَرْوِيعِ الْمُسْلِمِينَ وَتَفْرِيعِهِمْ، مِنْ هَذَا الْعَبَثِ
الْعَابِثِ، وَالطُّغْيَانِ الطَّاعِي، وَالْهَمِّ الْقَائِمِ الْقَاعِدِ الْمُقِيمِ!!؟

أَلَا إِنَّهَا كُرْبَةٌ، وَلَكِنْ هَذِهِ الْأُمَّةُ تَنْفِي خَبَثَهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ، لَا
تُرَاعُوا، إِنْ قَتَلْتُمْ فَخَيْرٌ قَتَلْتُمْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، إِنْ قَتَلْتُمْ - إِنْ قَتَلْتُمْ الْخَوَارِجَ -
فَخَيْرٌ قَتَلْتُمْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ مَنْ قَتَلُوهُ، وَإِنْ قَتَلْتُمُوهُمْ فَهُمْ شَرُّ قَتَلْتُمْ تَحْتَ
أَدِيمِ السَّمَاءِ (١).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (رَقْم ٣٠٠٠)، وَابْنُ مَاجَهَ (رَقْم ١٧٦)، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، قَالَ: رَأَى أَبُو
أَمَامَةَ رُءُوسًا مَنْصُوبَةً عَلَى دَرَجِ دِمَشْقَ، فَقَالَ أَبُو أَمَامَةَ: «كِلَابُ النَّارِ شَرُّ قَتَلْتُمْ تَحْتَ
أَدِيمِ السَّمَاءِ، خَيْرٌ قَتَلْتُمْ مَنْ قَتَلُوهُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَوْمَ بَيَضُ وُجُوهُ وَسُودُ وُجُوهُ﴾ [آل عمران:
١٠٦] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قُلْتُ لِأَبِي أَمَامَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعُهُ
إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا حَتَّى عَدَّ سَبْعًا مَا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ، وَحَسَنَ إِسْنَادُهُ الْأَلْبَانِيُّ
فِي هَامِشِ «الْمِشْكَاةِ» (٢/ رَقْم ٣٥٥٤).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَئِنْ لَقِيتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهَمْ قَتْلَ عَادٍ» (١). (*)



(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٣٣٤٤) وَمَوَاضِع، وَمُسْلِمٍ (رَقْم ١٠٦٤)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «خَوَارِجُ الْعَصْرِ» - خُطْبَةُ عِيدِ الْفِطْرِ ١٤٣٦ هـ الْجُمُعَةُ ١ مِنْ

شَوَّالِ ١٤٣٦ هـ / ١٧-٧-٢٠١٥ م.

بَعْضُ عِلَاجَاتِ ظَاهِرَةِ الْإِرْهَابِ

لَا شَكَّ أَنَّ عَقِيدَةَ الْخَوَارِجِ مُتَشَبِّهَةٌ بَيْنَ الشَّبَابِ، فَكَيْفَ نُعَالِجُ هَذَا
الْإِنْجِرَافَ وَنُنَجِّي أَنْفُسَنَا وَأَوْطَانَنَا مِنَ الدَّمَارِ؟

- مِنْ وَسَائِلِ عِلَاجِ ظَاهِرَةِ الْإِرْهَابِ:

* تَمْكِينُ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ لِمُحَارَبَةِ الْإِرْهَابِ بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ:

لَقَدْ تَصَدَّقَ الْعُلَمَاءُ الرَّبَّانِيُّونَ لِلْخَوَارِجِ مُنْذُ ظُهُورِهِمْ، فَسَنَفُوا شُبُهَاتِهِمْ،
وَأَحْكَمُوا قَبْضَةَ الْأَدِلَّةِ عَلَى رِقَابِ حُجَجِهِمْ، فَهَدَى اللَّهُ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ، وَحَمَى
كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْوُقُوعِ فِي شِبَاكِهِمْ.

كَمُنَازَرَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعَ الْحَرُورِيَِّّةِ - وَهُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْخَوَارِجِ، خَرَجُوا
عَلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَنَزَلُوا حَرُورَاءَ، وَهُوَ مَوْضِعٌ بِالْقُرْبِ مِنَ الْكُوفَةِ، فَسَبُّوا إِلَيْهِ
ذَلِكَ الْمَوْضِعِ - (١).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (رَقْمُ ٤٠٣٧) مُخْتَصَرًا، وَأَخْرَجَهُ بِهِذَا اللَّفْظِ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ
فِي «الْمُصَنَّفِ» (١٠ / رَقْمُ ١٨٦٧٨)، وَالْفَسَوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (١ / ٥٢٢ -
٥٢٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِ» (٧ / ٤٨٠، رَقْمُ ٨٥٢٢)، وَفِي «خَصَائِصِ عَلِيٍّ» (رَقْمُ
١٩٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٠ / رَقْمُ ١٠٥٩٨)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٢ /

وَمِنْ إِرْشَادِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَتَعْلِيمِهِمْ، وَإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ مَسْأَلَةُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ
الْعَزِيزِ مَعَ الْخَوَارِجِ وَمَعَ غَيْلَانَ الْقَدْرِيِّ. (*)

وَمِثَالٌ ظَاهِرٌ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ بِحَارَبَةِ الْعُلَمَاءِ الْأَكَابِرِ لِلتَّطَرُّفِ وَالْإِرْهَابِ
بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ:

جَاءَ فِي «الْقِصَّةِ الْكَامِلَةِ لِخَوَارِجِ عَصْرِنَا»:

دَوْرُ عُلَمَائِنَا فِي إِخْمَادِ فِتْنَةِ الْجَزَائِرِ:

إِنَّ فِتْنَةَ خَوَارِجِ الْجَزَائِرِ لَمْ تَنْتَهَ حَتَّى هَذِهِ السَّاعَةِ؛ لَكِنْ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ
بِجُهِودِ عُلَمَائِنَا خَمَدَتِ الْفِتْنَةُ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ، حَيْثُ قَامَ بَعْضُ الْعُقَلَاءِ بِنَشْرِ فِتَاوَى
أَكَابِرِ أَهْلِ الْعِلْمِ - فِي هَذَا الْعَصْرِ - عَنْ مَسَائِلِ الْخُرُوجِ. (* / ٢).

عِبَادَ اللَّهِ! يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ إِقَامَةَ الْحُجَّةِ عَلَى الْمُخَالَفِ شَيْءٌ، وَالْجِدَالَ
وَالْمِرَاءَ وَالْخُصُومَةَ شَيْءٌ آخَرٌ، هَذَا مِنْهِي عَنْهُ، وَذَلِكَ مُرَغَّبٌ فِيهِ.

١٥٠ - ١٥١، رَقْم (٢٦٥٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (١ / ٣١٨ - ٣٢٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي
«الْكُبْرَى» (٨ / رَقْم ١٦٧٤٠)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْجَامِعِ» (١ / رَقْم ٢١٥)، وَحَسَنُ
إِسْنَادِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٣ / ٥٠٥).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «دَاءُ الْخَوَارِجِ وَدَوَاؤُهُمْ» - الْجُمُعَةُ ٤ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٦ هـ/
٢٦-١٢-٢٠١٤ م.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى كِتَابِ: «الْقِصَّةِ الْكَامِلَةِ لِخَوَارِجِ عَصْرِنَا» - الْمُحَاضَرَةُ
١٦ - الْأَرْبَعَاءُ ٢٠ مِنْ شَوَّالِ ١٤٣٦ هـ / ٥-٨-٢٠١٥ م.

يَنْبَغِي لِمَنْ يُنَاطِرُهُمْ أَنْ يَكُونَ مُتَشَبِّهًا نَاطِقًا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، أَمَا أَنْ يُقَدَّمَ إِلَى هَؤُلَاءِ مَنْ هُوَ جَاهِلٌ بِمَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَهَذَا هُوَ الْعَبَثُ بَعِيْنِهِ، وَهَذَا يُمَكِّنُ لَهُؤُلَاءِ فِي ضَلَالَاتِهِمْ. (*)

فَخَلُّوا - عِبَادَ اللَّهِ - عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا مَعَ هَؤُلَاءِ، فَإِنَّ الْمَعْرَكَةَ مَعْرَكَةٌ عَقِيدَةٌ، لَا يُفْلِحُ فِي خَوْضِهَا الزَّائِعُونَ، وَلَا الْمُنْحَرِفُونَ، وَلَا الْمُتَحَلِّلُونَ، وَلَا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ الدِّينَ، وَلَا الَّذِينَ يَنْسِفُونَ تَرَاثَ الْمُسْلِمِينَ، هَؤُلَاءِ يَزِيدُونَ النَّارَ اشْتِعَالًا. (* / ٢).

* آخِرُ الطَّبِّ الْكَيْ: مُعَاجَلَةُ التَّطَرُّفِ وَالْإِرْهَابِ بِتَطْبِيقِ حَدِّ الْحِرَابَةِ مِنْ وِلَاةِ

الْأُمُورِ:

عَالَجَ الْإِسْلَامُ الْإِرْهَابَ بِعِلَاجِ حَاسِمٍ، وَآخِرُ الطَّبِّ الْكَيْ، فَشَرَعَ حَدَّ الْحِرَابَةِ، وَهُوَ حَدُّ شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ، وَلِلْقَضَاءِ عَلَى جَرِيْمَةِ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، الَّتِي تُرَوِّعُ الْأَبْرِيَاءَ وَتَقْتُلُهُمْ، وَتُخِيفُ سُبُلَهُمْ، وَتُضْعِفُ أَمْنَهُمْ، وَتَفْجِرُ دُورَهُمْ وَمُنْشَاتِهِمْ، وَتَبْدُدُ ثُرَوَاتِهِمْ، وَتُضَيِّعُ أَوْطَانَ الْمُسْلِمِينَ، فَشَرَعَ لِذَلِكَ كُلَّهُ حَدًّا، وَآخِرُ الطَّبِّ الْكَيْ. (* / ٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «دَاءُ الْخَوَارِجِ وَدَوَاؤُهُمْ» - الْجُمُعَةُ ٤ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٦ هـ /

٢٦-١٢-٢٠١٤ م.

(* / ٢) مِنْ خُطْبَةٍ: «أَحْدَاثُ الْبُطْرِسِيَّةِ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٨ هـ / ١٦-١٢ -

٢٠١٦ م.

(* / ٣) مِنْ خُطْبَةٍ: «جِهَادُ أُمَّ إِرْهَابُ؟» - ٧ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٣٤ هـ / ١٣ سبْتَمْبَرِ

٢٠١٣ م.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ إِنَّمَا جَزَأُ مَا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ۚ ذَلِكَ لَهُمْ حِزْبٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ ۖ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾ [المائدة: ٣٣-٣٤].

المُحَارِبُونَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ هُمُ الَّذِينَ بَارَزُوهُ بِالْعَدَاوَةِ، وَأَفْسَدُوا فِي الْأَرْضِ؛ بِالْكَفْرِ، وَالْقَتْلِ، وَأَخَذِ الْأَمْوَالِ، وَإِخَافَةِ السُّبُلِ.


وَالْمَشْهُورُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ فِي أَحْكَامِ قُطَاعِ الطَّرِيقِ الَّذِينَ يَعْرِضُونَ لِلنَّاسِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي، فَيَغْصِبُونَهُمْ أَمْوَالَهُمْ، وَيَقْتُلُونَهُمْ، وَيَخِيفُونَهُمْ فَيَمْتَنِعُ النَّاسُ مِنْ سُلُوكِ الطَّرِيقِ الَّتِي هُمْ بِهَا، فَتَنْقَطِعُ بِذَلِكَ.

فَأَخْبَرَ اللَّهُ أَنَّ جَزَاءَهُمْ وَنَكَالَهُمْ عِنْدَ إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِمْ أَنْ يُفْعَلَ بِهِمْ وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ. (*).




(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْإِدْمَانُ وَالْإِفْسَادُ فِي الْأَرْضِ» - الْجُمُعَةُ ٤ مِنْ شَعْبَانَ

١٤٣٦هـ / ٢٢ / ٥ / ٢٠١٥م.



خُطُورَةُ التَّسْتَرِّ عَلَى الْإِرْهَابِيِّينَ فِي هَذَا الْوَقْتِ الْعَصِيبِ



أَيُّهَا الْمَضْرِيُونَ! لِنَعْلَمَ أَنَّ مَنْ تَسْتَرَّ عَلَى فَاجِرٍ مِنْ أَوْلِيكَ الْفَجْرَةِ؛ سَهَّلَ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْهُرُوبِ وَمُغَادَرَةِ الْبِلَادِ، أَوْ آوَاهُ بِحَيْثُ لَا يُطْلَبُ، أَوْ تَسْتَرَّ عَلَيْهِ وَهُوَ يَعْلَمُ حَالَهُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ فَهُوَ مَلْعُونٌ بِلَعْنَةِ اللَّهِ، «مَلْعُونٌ مَنْ أَوَى مُحَدِّثًا»^(١)؛ لِأَنَّهُمْ يُفْسِدُونَ الْبِلَادَ وَالْعِبَادَ، بَلْ يُفْسِدُونَ الدِّينَ اسْتِقْلَالًا وَابْتِدَاءً.

حَتَّىٰ إِنْ الْعُلَمَاءَ يَقُولُونَ إِنْ أَوْلِيكَ الْمُبْتَدِعَةَ مِنْ أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ انْتَشَرُوا فِي الْمَجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ، فَافْسَدُوهُ عَلَىٰ أَهْلِهَا، وَدَمَّرُوا عَلَيْهِمْ حَيَاتَهُمْ وَأَقْتِصَادَهُمْ وَمُسْتَقْبَلَهُمْ وَمُسْتَقْبَلِ آبَائِهِمْ، وَأَمْنَهُمْ وَأَمْنِ أَحْفَادِهِمْ، إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ تِلْكَ الْمَخَاطِرِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي كَانُوا سَبَبًا فِيهَا. (*)



(١) ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ مُعَلَّقًا فِي «صَحِيحِهِ» (كِتَابِ الْأَعْتِسَامِ، بَابِ ٦)، وَأَخْرَجَهُ مَوْصُولًا مُسْلِمٌ (رَقْمَ ١٩٧٨)، مِنْ حَدِيثِ: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظٍ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدِّثًا...» الْحَدِيثِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مَقْطَعٌ بِعُنْوَانٍ: «هَلْ تَعْلَمُ أَنَّكَ إِنْ تَسْتَرْتَ عَلَىٰ مُجْرِمٍ خَارِجِيٍّ تَكْفِيرِيٍّ فَأَنْتَ مَلْعُونٌ؟».

اثْبُتُوا - أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ - أَمَامَ هَذِهِ الْفِتَنِ

عِبَادَ اللَّهِ! الرَّسُولُ ﷺ أَخْبَرَ عَنْ هَذِهِ الْفِتَنِ الَّتِي مَا تَزَالُ تَقَعُ صَبَاحَ مَسَاءٍ،
فَيُصْبِحُ النَّاسُ عَلَى فَعْلَةٍ شَنِيعَةٍ مِنْ أَعْمَالِ الْخَوَارِجِ، الَّذِينَ لَا هَمَّ لَهُمْ إِلَّا إِحْدَاثَ
الْفَوْضَى، وَإِرَاقَةَ الدِّمَاءِ!!

يَقْتُلُونَ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّهُمْ يَحْكُمُونَ عَلَيْهِمْ بِالْكَفْرِ الْمُبِينِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «كُلَّمَا طَلَعَ قَرْنٌ قُطِعَ»^(١).

فَلَا تَخَافُوا - أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ - فَمَا يَصْنَعُونَ؟!!

قَتِيلُهُمْ - الَّذِي يَقْتُلُونَهُ - خَيْرٌ قَتِيلٍ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَقَتْلَاهُمْ - أَيُّ: الَّذِينَ
يَقْتُلُونَ مِنْهُمْ - شَرُّ الْقَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ... فَمَاذَا تَحْذَرُونَ؟!!

هُؤُلَاءِ الَّذِينَ خَرَجُوا عَنْ جَادَةِ الصَّوَابِ؛ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ إِذَا مَا فَجَّرَ الْوَاحِدُ
مِنْهُمْ نَفْسَهُ، إِذَا مَا أوردَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ نَفْسَهُ حَتْفَهُ، إِذَا مَا قَتَلَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ نَفْسَهُ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (رَقْمَ ١٧٤)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْشَأُ
نَشْءٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ حَتَّى يَخْرُجَ فِي عَرَاضِهِمْ
الدَّجَالُ»، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٥ / رَقْمَ ٢٤٥٤).

مُنْتَحِرًا؛ فَمَا هِيَ إِلَّا طَرْفَةُ الْعَيْنِ أَوْ انْتِبَاهُهَا أَوْ مَا أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى الْجَنَّةِ بِأَنْهَارِهَا، وَحُورٍ عَيْنِهَا عَلَى حَسَبِ أَوْهَامِهِمْ وَخُرَافَاتِهِمْ!!

وَلَكِنْ؛ هَذَا لَكُمْ إِنْ قَتَلْتُمْ، فَمَا يَضُرُّكُمْ لَوْ ثَبَّتُمْ!!

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّكُمْ إِنْ ثَبَّتُمْ أَمَامَ أَوْلِيَّكَ الْمُجْرِمِينَ فَلَنْ يَضُرُّوكُمْ شَيْئًا «كُلَّمَا طَلَعَ قَرْنٌ مِنْهُمْ قُطِعَ» كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ (١).



نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُسَلِّمَ وَطَنَنَا وَجَمِيعَ أَوْطَانِ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنْ يُنَجِّينَا جَمِيعًا مِنْ مُضَلَّاتِ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَأَنْ يَأْخُذَ عَلَى أَيْدِي الْمُجْرِمِينَ الْمُفْسِدِينَ، وَأَنْ يُمَكِّنَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ، إِنَّهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*)



(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَحْوَالُ الْمَوْتَى فِي قُبُورِهِمْ» - الْجُمُعَةُ ٢٣ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ



الفهرس

- ٣ مُقَدِّمَةٌ
- ٤ الْحُبُّ الْفِطْرِيُّ لِلْأَوْطَانِ
- ٦ وَطَنَنَا إِسْلَامِيٌّ، وَحُبُّهُ وَالِدْفَاعُ عَنْهُ وَاجِبٌ شَرْعِيٌّ
- ٩ حُبُّ الْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ مِنْ تَقْوَى اللَّهِ ﷻ
- ٩ * اتَّقِ اللَّهَ فِي وَطَنِكَ
- ١٢ فَضْلُ الْجِهَادِ وَمَنْزِلَةُ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ
- ١٢ * فَضْلُ الْجِهَادِ الشَّرْعِيِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى
- ١٤ * مَنْزِلَةُ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
- ١٧ تَعْظِيمُ الْمَسَاجِدِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
- ١٧ * الْمَسَاجِدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَإِضَافَتُهَا إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ إِضَافَةٌ تَعْظِيمٍ وَتَشْرِيفٍ
- ١٧ * الْمَسَاجِدُ مَرْفُوعٌ بُنْيَانُهَا بِإِذْنِ اللَّهِ، وَمَعَالِمُ لِبُلْدَانِ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ
- ١٨ * الْمُؤْمِنُونَ الْأَتْقِيَاءُ الْمُهْتَدُونَ عُمَارُ بِيُوتِ الرَّحْمَنِ

- ١٩ * وَعِيدٌ شَدِيدٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ تَعَدَّى عَلَى مَسَاجِدِ اللَّهِ بِالْهَدْمِ وَالتَّخْرِيبِ ...
- ٢٠ تَعْظِيمُ الْمَسَاجِدِ فِي سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ
- ٢٠ * تَعْظِيمُ الْمَسَاجِدِ مِنْ تَعْظِيمِ شَعَائِرِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
- ٢٢ * حَائِطُ الْمَسْجِدِ مِنْ خَارِجِ كَالْمَسْجِدِ فِي الْحُرْمَةِ
- ٢٢ * سَنَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ رَكَعَتَيْنِ تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ
- ٢٤ * خَيْرُ الْبِلَادِ وَأَحَبُّهَا إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا
- ٢٦ * فَضَائِلُ وَثَمَرَاتُ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الْعِلْمِ فِي بُيُوتِ اللَّهِ خَاصَّةً
- ٢٨ * أَهْمِيَّةُ الْمَسْجِدِ وَالْحِفَاظُ عَلَيْهِ فِي ضَوْءِ سِيرَةِ الرَّسُولِ ﷺ
- ٣٠ * أَجْرٌ عَظِيمٌ وَثَوَابٌ جَزِيلٌ لِلْسَّعْيِ إِلَى الْمَسَاجِدِ
- ٣٢ خَوَارِجُ الْعَصْرِ وَتَكْفِيرُ الْمُجْتَمَعَاتِ
- ٣٢ * سَيِّدُ قُطْبِ مَنْبَعِ التَّكْفِيرِ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ
- ٣٤ خَوَارِجُ الْعَصْرِ وَتَفْجِيرُ الْمَسَاجِدِ!!
- ٣٦ * يَدْخُلُ الْخَارِجِيُّ الْمَسْجِدَ لِيَفْجَرَ نَفْسَهُ!!
- ٣٩ بَعْضُ عِلَاجَاتِ ظَاهِرَةِ الْإِرْهَابِ
- ٣٩ * تَمْكِينُ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ لِمُحَارَبَةِ الْإِرْهَابِ بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ

- ٤٠ مِثَالُ ظَاهِرٍ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ لِمُحَارَبَةِ الْعُلَمَاءِ الْأَكْبَرِ لِلتَّطَرُّفِ وَالْإِرْهَابِ
بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ.
- ٤١ * آخِرُ الطَّبِّ الْكَيْ: مُعَالَجَةُ التَّطَرُّفِ وَالْإِرْهَابِ بِتَطْبِيقِ حَدِّ الْجِرَابَةِ مِنْ
وُلَاةِ الْأُمُورِ.
- ٤٣ خُطُورَةُ التَّسْتُرِ عَلَى الْإِرْهَابِيِّينَ فِي هَذَا الْوَقْتِ الْعَصِيبِ.
- ٤٤ اثْبُتُوا - أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ - أَمَامَ هَذِهِ الْفِتَنِ.
- ٤٧ الْفَهْرُسُ

